

أمر رقم ٤٩٣

بالترخيص لشركة ماركونى راديو التلغرافية بمصر فى التقاط الأنباء الصحافية المتعددة العنوانات المسماة (Bromleighs) وإعادة إرسالها

شحن مصطفى النحاس باشا

لجهد الاطلاع على المرسوم الصادر بتاريخ أول سبتمبر سنة ١٩٣٩ باعلان الأحكام العرفية فى البلاد المصرية ؛

لوعلى عقد الامتياز الخاص بشركة ماركونى راديو التلغرافية بمصر (شركة مساهمة مصرية) ؛

لوعلى الأمر رقم ١٣٩ بالترخيص للشركة المتقدم ذكرها بإنشاء خط لاسلكى مباشرين القاهرة ونيويورك ؛

لومقتضى السلطة المخولة لنا بالمرسومين الصادرين فى ٧ فبراير و ٢٦ مايو سنة ١٩٤٢ ؛

لوبعد موافقة مجلس الوزراء ؛

شقرر ما هوآت :

شادة ١ - ليرخص لشركة ماركونى راديو التلغرافية بمصر (شركة مساهمة مصرية) :

(أولاً) فى التقاط الأنباء الصحافية المتعددة العنوانات المسماة برومليز (Bromleighs) للشرق الأوسط والمرسلة من جمعيات الصحافة المتعددة الأمريكية بنويويورك بشرط أن يكون التقاطها بواسطة جهاز التقاط أنباء روتر الصحافية والتجارية الذى صرح فى ١٣ فبراير سنة ١٩٣٣ للشركة المتقدم ذكرها بتركيبه .

(ثانياً) فى إعادة ارسال الأنباء المتقدمة الذكر إلى جهات أخرى .

شادة ٢ - لفع عدم الاخلال بباقي الاشتراطات المنصوص عليها فى الاتفاق الثلاثى المبرم بتاريخ ٢١ يوليه سنة ١٩٣٣ تحصل الحكومة المصرية حصة قدرها ربع مليم عن كل كلمة من الأنباء اللاسلكية التى تلتقطها الشركة وفقاً للسادة السابقة (أولاً) وستنيا ونصفاً ذهباً عن كل كلمة من تلك الأنباء تعيد إرسالها .

شادة ٣ - ليعمل بهذا الأمر من تاريخ نشره فى الجريدة الرسمية ما
القاهرة فى ٢٦ ابريل سنة ١٩٤٤
شحن مصطفى النحاس

أمر رقم ٤٩٤

بشأن الإقرارات الواجب تقديمها لتنفيذ الأمر رقم ٤٨٧

شحن مصطفى النحاس باشا

لجهد الاطلاع على المرسوم الصادر فى أول سبتمبر سنة ١٩٣٩ باعلان الأحكام العرفية فى البلاد المصرية ؛

لوعلى الأمر رقم ٤٨٧ بشأن الأماكن المخصصة للسكنى ببعض المناطق ؛

لومقتضى السلطة المخولة لنا بالمرسومين الصادرين فى ٧ فبراير و ٢٦ مايو سنة ١٩٤٢ ؛

لوبعد موافقة مجلس الوزراء ؛

شادة ٦ - لعل مخالفة لأحكام هذا الأمر أو للقرارات التى تصدر تنفيذاً له يعاقب مرتكبها بالحبس مدة لا تزيد على شهر وبغرامة من خمسمائة قرش الى ألف قرش عن كل فدان أو كسور الفدان أو بإحدى هاتين العقوبتين .

شادة ٧ - لا تسرى أحكام المواد السابقة على مديريتى قنا وأسوان كما لا تسرى على مناطق الحياض غير المتفعة بالرئى الصيفى فى المديرىات الأخرى .

شادة ٨ - لوقوف العمل بالقانون رقم ٤ لسنة ١٩٤٢ بشأن الاكثار من زراعة الحبوب .

شادة ٩ - ليعمل بهذا الأمر من تاريخ نشره فى الجريدة الرسمية ما
لوزير الزراعة أن يصدر القرارات اللازمة لتنفيذه ما
القاهرة فى ٢٦ ابريل سنة ١٩٤٤

شحن مصطفى النحاس

أمر رقم ٤٩٢

بالترخيص لشركة ماركونى راديو التلغرافية بمصر فى التقاط البرقيات الصحافية المتعددة العنوانات المرسله من محطات الصحافة اللاسلكية بأمرىكا برسم مكتب الاتصال الأمريكى للمخابرات بالقاهرة المعروف الآن باسم مكتب المخابرات الحربية

شحن مصطفى النحاس باشا

لجهد الاطلاع على المرسوم الصادر فى أول سبتمبر سنة ١٩٣٩ باعلان الأحكام العرفية فى البلاد المصرية ؛

لوعلى عقد الامتياز الخاص بشركة ماركونى راديو التلغرافية بمصر (شركة مساهمة مصرية) ؛

لوعلى الأمر رقم ١٣٩ بالترخيص للشركة المتقدم ذكرها بإنشاء خط لاسلكى مباشرين القاهرة ونيويورك ؛

لومقتضى السلطة المخولة لنا بالمرسومين الصادرين فى ٧ فبراير و ٢٦ مايو سنة ١٩٤٢ ؛

لوبعد موافقة مجلس الوزراء ؛

شقرر ما هوآت :

شادة ١ - ليرخص لشركة ماركونى راديو التلغرافية بمصر (شركة مساهمة مصرية) فى التقاط البرقيات الصحافية المتعددة العنوانات المرسله من محطات الصحافة اللاسلكية بأمرىكا برسم مكتب الاتصال الأمريكى للمخابرات المعروف الآن باسم "مكتب المخابرات الحربية" بشرط أن يكون التقاطها بواسطة جهاز التقاط أنباء روتر الصحافية والتجارية الذى صرح فى ١٣ فبراير سنة ١٩٣٣ للشركة المتقدم ذكرها بتركيبه .

شادة ٢ - لفع عدم الاخلال بباقي الاشتراطات المنصوص عليها فى الاتفاق الثلاثى المبرم بتاريخ ٢١ يوليه سنة ١٩٣٣ تحصل الحكومة المصرية حصة قدرها ربع مليم عن كل كلمة من البرقيات اللاسلكية التى تلتقط وفقاً للسادة السابقة .

شادة ٣ - ليعمل بهذا الأمر من تاريخ نشره فى الجريدة الرسمية ما
القاهرة فى ٢٦ ابريل سنة ١٩٤٤

شحن مصطفى النحاس